[295] 5. (باب) * (ما يجب على الناس عند موت الامام) * 1 - ع: أبي عن الحميري عن ابن عيسى عن محمد البرقي والحسين بن سعيد جميعا عن النضر عن يحيى الحلبي عن بريد عن محمد بن مسلم قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: أصلحك الله بلغنا شكواك فأشفقنا فلو أعلمتنا أو علمنا من بعدك، فقال: إن عليا عليه السلام كان عالما والعلم يتوارث ولا يهلك عالم إلا بقي من بعده من يعلم مثل علمه أو ما شاء الله، قلت: أفيسع الناس إذا مات العالم أن لا يعرفوا الذي بعده ؟ فقال: أما أهل هذه البلدة فلا، يعني المدينة، وأما غيرها من البلدان فبقدر مسيرهم، إن الله عزوجل يقول: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلم يحذرون) قال: قلت: أرأيت من مات في طلب ذلك ؟ فقال: بمنزلة من خرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله، قال: قلت: فإذا قدموا بأي شئ يعرفون صاحبهم ؟ قال: يعطى السكينة والوقار والهيبة (1). 2 - ع: أبي عن الحميري عن علي بن إسماعيل وعبد الله بن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: إذا هلك الامام فبلغ قوما ليسوا بحضرته، قال: يخرجون في الطلب فانهم لا يزالوان في عذر ماداموا في الطلب، قلت: يخرجون كلهم أو يكفيهم أن يخرج بعضهم ؟ قال: إن الله عزوجل يقول: (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) قال: هؤلاء المقيمون في السعة حتى يرجع إليهم أصحابهم (2).

_____ (1 و 2) علل الشرائع: 198 والاية في التوبة: 122.
_____